

تَلَاطُمُ الْمُحِيطِينَ

لِلقَضَاءِ عَلَى
فَالِحِ الْحَرْبِيِّ لَطْفِهِ فِي الشَّيْخَانِ



تَأَلِيفُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ

فَوْزِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيِّ الْأَشْرَقِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

دِرَاسَةٌ أُثْرِيَّةٌ مَنَهْجِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ لِكَشْفِ
مَطَاعِنِ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي الْإِمَامِ ابْنِ
بَارِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْإِمَامِ ابْنِ عُثَيْمِينَ
رَحِمَهُ اللَّهُ، بَعْدَمَا اسْتَفْعَلَ هَذَا
الظَّلْمُ وَاسْتَدَّ فِيهِ، وَرَافَقَهُ غُلُوُّ
وَعُجْبٌ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ خُبَرِ
فِي قَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِ هَذَا الرَّجُلِ
غَدٌّ لِحِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَوْلِيَاءِ اللَّهِ
تَعَالَى بَعْدَ النَّبِيِّينَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا إِنَّمَا جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيًّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ
تَهْبِئُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى
مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } الْحَجَرَاتُ: ٦

تَلَاظُمُ الْمُحِيطَيْنِ

لِلْقَضَاءِ عَلَى
فَالِحِ الْحَرْبِيِّ لِبَطْنِهِ فِي الشَّيْخَيْنِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

هاتف: ١٧٣٤٤٦١٦

فاكس: ١٧٣٤١٦٧٦

تَلَاطُمُ الْمُحِيطَيْنِ

لِلْقَضَاءِ عَلَى
فَالِحِ الْحَرْبِيِّ لَطْفِهِ فِي الشَّيْخَيْنِ

دِرَاسَةٌ أُثْرِيَّةٌ مَنَهْجِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ لِكَشْفِ
مَطَاعِنِ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي الْإِمَامِ ابْنِ
بَارِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْإِمَامِ ابْنِ عُثَيْمِينَ
رَحِمَهُ اللَّهُ، بَعْدَمَا اسْتَفْعَلَ هَذَا
الظُّلْمَ وَاسْتَدَّ فِيهِ، وَرَافَقَهُ غُلُوُّ
وَعُجْبَتِهِ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ خُبَرِ
فِي قَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِ هَذَا الرَّجُلِ
غَلَبُ خِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَوْلِيَاءِ اللَّهِ
تَعَالَى بَعْدَ النَّبِيِّينَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيًّا فَتَّبِعْتُمْوَا أَنْ
تُهَيَّبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُضْحِكُوا عَلَى
مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } الْحَجَرَاتِ: ٦

تَأَلَّفَ
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ
فَوْزِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَشْرَقِيِّ
حَفَظَهُ اللَّهُ وَعَاةَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى طَعْنِ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي الْإِمَامَيْنِ: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رحمته الله، والشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رحمته الله عَلَى طَرِيقَةٍ: «جُهَيْمَانَ وَأَتْبَاعِهِ» بَلْ عَلَى طَرِيقَةٍ: «عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ وَأَتْبَاعِهِ»، و«سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ وَأَتْبَاعِهِ»، و«ابْنَ لَادِنٍ وَأَتْبَاعِهِ»، و«رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ وَأَتْبَاعِهِ»، و«مُحَمَّدِ سُورُورٍ وَأَتْبَاعِهِ» اللَّهُمَّ سَلِّمْ^(١)

* ذَكَرَ أَحَدُ الْغُلَاةِ مِنَ الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رحمته الله، وَالشَّيْخِ ابْنِ

عُثَيْمِينَ رحمته الله فِي مَجْلِسٍ فِي الْمَدِينَةِ بِحُضُورِ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ!.

فَقَالَ هَذَا الرَّجُلُ: (أَشْهَدُ أَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ رحمته الله لَهُ بَطَانَةٌ إِخْوَانِيَّةٌ تَلْبَسُ

عَلَيْهِ). اهـ.

فَقَالَ فَالِحُ الْحَرْبِيُّ وَهُوَ يُقَرُّ هَذَا الْكَلَامَ: (نَعَمْ تَوْجَدُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ النَّاسِ بِحَوْلِ

الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ تَلْبَسُ عَلَيْهِ!). اهـ.

(١) قُلْتُ: فَمَطَاعِنُ: «فَالِحِ الْحَرْبِيِّ» فِي الشَّيْخَيْنِ، هِيَ مَطَاعِنُ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»، و«عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ

الْخَالِقِ»، و«جُهَيْمَانَ»، و«سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ»، و«ابْنَ لَادِنٍ» فِي الْعُلَمَاءِ: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [البقرة: ١١٨].

حَتَّى قَالَ فَالِحُ الْحَرْبِيُّ: (لَا أَحَدٌ يُنْكِرُ هَذَا^(١))؛ وَأَنْتَهُمْ لَهُمْ وَجُودٌ حَوْلَ الشَّيْخِ ابْنِ

بَازٍ رحمته!. اهـ

قُلْتُ: فَفَالِحٌ هُنَا يُعَرِّضُ كَلَامَ هَذَا الْمُجْرِمِ فِي الْمَجْلِسِ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ رحمته

لَهُ بَطَانَةٌ إِخْوَانِيَّةٌ تَلْبَسُ عَلَيْهِ بَزْعَمَهُ^(٢)، وَهَذَا طَعْنٌ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رحمته، وَتَقْصُصُ لَهُ،
وَاعْتِيَابُهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَمُرَادُ فَالِحٍ بِذَلِكَ الطَّعْنُ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رحمته وَعَمَزُهُ وَلَمَزُهُ بِلِسَانِهِ

الْحَادِّ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَسِّكَهُ عَنِ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ! بِاسْمِ تَبْيِينِ الْأَخْطَاءِ فِي
الدِّينِ!^(٣)

(١) قُلْتُ: وَهَذَا لَا يَصُرُّ الشَّيْخُ ابْنَ بَازٍ رحمته، لِأَنَّ الدُّخْلَاءَ لَا يَصُرُّونَ الْعُلَمَاءَ إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِمْ.

(٢) وَهَذَا التَّعْوِيمُ بِبَلَاشِكٍ مِنْ أَبْطَلِ الْبَاطِلِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِفَالِحٍ أَنْ يَطْلُقَ بِأَنَّ كُلَّ بَطَانَةِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رحمته بَزْعَمَهُ بَطَانَةٌ إِخْوَانِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ بَزْعَمَهُ فِي بَطَانَةِ الشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رحمته، فَبَعْضُ هَؤُلَاءِ دُخْلَاءٌ عَلَيْهِمَا،
وَلَمْ يَعْلَمَا بِهِمْ، فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَلْمِزَ فِي الشَّيْخَيْنِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْحَبِيثَةَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ

مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩]

(٣) وَكَذَلِكَ أَقَرُّ: «فَالِحُ الْحَرْبِيُّ» أَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ عَثِيمِينَ رحمته حَوْلَهُ حَزْبِيُونَ، وَأَنَّ لَهُمْ وَجُودًا أَيْضًا!.

يَا فَالِحُ مَا هِيَ الْمَصْلَحَةُ الدِّيْنِيَّةُ بِمَثَلِ هَذَا الْكَلَامِ فِي الْعُلَمَاءِ أَمَامَ الشَّبَابِ الْمَسْكِينِ فِي الْمَجَالِسِ الْعَامَّةِ، لَا
تُوجَدُ أَيُّ مَصْلَحَةٍ فِي الدِّينِ، إِلَّا أَنْكَ مُوَلَعٌ بَعَمَزٍ وَلَمَزِ الْعُلَمَاءِ فِي أَيِّ مُخَالَفَةٍ يَخَالِفُوكَ فِيهَا فِي الْأَصُولِ
وَالْفُرُوعِ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُّ﴾ [ص: ٦].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

قلت: وَعِنْدَمَا أَصَرَ السَّائِلُ بِتُهْمَةٍ: «فَالِحِ الْحَرْبِيِّ» بِالطَّعْنِ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ
 رَحِمَهُ اللهُ، وَالشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ وَاعْتَبَيْهِمَا، قَامَ فَالِحُ يُرَاوِغُ رَوَّغَانَ الثَّغْلَبِ الْمَكَارِ
 فِي الْبَرِّيَّةِ؛ كَعَادَتِهِ إِذَا وُجَّهَ لَهُ لِمَثَلٍ هَذَا الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ.

حَيْثُ قَالَ فَالِحُ الْحَرْبِيُّ - وَهُوَ يُرَاوِغُ -: (أَنَا لَمْ أُوَفِّقْهُ عَلَى ذَلِكَ، لَكِنْ هُوَ لَاءٍ -
 يَعْنِي: الْإِخْوَانِيَّةَ بَزَعْمِهِ^(١) - لَهُمْ وَجُودًا!). اهـ

قلت: هُنَا فَالِحٌ يُرِيدُ أَنْ يُرَاوِغَ فَسَقَطَ فِي الْحُفْرَةِ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَأَقَرَّ كَمَا ادَّعَى أَنَّ
 الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَالشَّيْخَ ابْنَ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ لَهُمَا بَطَانَةٌ إِخْوَانِيَّةٌ تَلْبَسُ بَزَعْمَهُ
 عَلَيْهِمَا!.

حَتَّى قَالَ لَهُ السَّائِلُ: (إِنَّكَ يَا فَالِحُ وَافَقْتَهُ عَلَى أَنَّ بَطَانَةَ الشَّيْخَيْنِ بَطَانَةٌ حَزْبِيَّةٌ،
 حَتَّى قُلْتَ لَهُ نَحْنُ مَعَكَ فِي ذَلِكَ!)^(٢). اهـ

حَتَّى قَالَ فَالِحُ الْحَرْبِيُّ: (وَهُمَا يُلْبَسُ عَلَيْهِمَا بَدُونِ دِرَايَةِ تَلْبِيسِ الْحَزْبِيَّةِ الَّذِينَ
 حَوْلَهُمَا). اهـ

(١) وَالشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ أحيانًا لَا يَدْرِي عَنْ بَعْضِ حَالِ الْمُوجُودِينَ، فَيُخْفِي عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ ابْنُ
 عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ مَا يَعْرِفُ الْبَعْضَ، فَكَيْفَ يَا فَالِحُ تَتَهَّمُ وَتَلْصِقُ لِلشَّيْخَيْنِ بِهِذِهِ التُّهْمَةَ الْبَاطِلَةَ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ
 عَجَابٌ﴾ [ص: ٥].

(٢) ثُمَّ أَيُّ مَصْلَحَةٍ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ تَرَجُّوْهَا يَا فَالِحُ بِمَثَلِ هَذَا الْكَلَامِ فِي الْعُلَمَاءِ فِي مَجَالِسِكَ الْفَاسِدَةِ أَمَامَ
 الشَّبَابِ الْمَسْكِينِ!: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الْبَعْضُ فِي نَفْسِ الْمَجْلِسِ بِقَوْلِهِ: (لَكِنَّ لَا يَجُوزُ لَكَ يَا فَالِحُ أَنْ تُعَلِّنَ، وَتَقُولَ أَمَامَ الشَّبَابِ فِي الْمَجَالِسِ أَنَّ بَطَانَةَ الشَّيْخَيْنِ إِخْوَانِيَّةٌ تُلَبَّسُ عَلَى الْمَشَايخِ). اهـ

هَكَذَا جَاءَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ الْمَسْمُوعِ مِنْ: «فَالِحِ الْحَرْبِيِّ» الَّذِي يُعَلِّنُ فِيهِ بِالطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَلَوْ نَظَرْتَ إِلَى مَجَالِسِهِ الْأُخْرَى؛ فَأَكْثَرَهَا فِيهَا الطَّعْنُ، وَالغَمَزُ، وَاللَّمزُ فِي عُلَمَاءِ السُّنَّةِ؛ مِنْهُمْ: الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ، وَالشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ، وَالشَّيْخُ الْأَبَانِيُّ، وَالشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ، وَالشَّيْخُ الْفُوزَانَ، وَالشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ، وَغَيْرُهُمْ. قُلْتُ: وَاللَّهِ تَعَالَى تَوَعَّدَ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْعُلَمَاءَ وَالْمُسْلِمِينَ بِالْعِقَابِ.

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ (٧٨) الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿ [التوبة: ٧٨، ٧٩].
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

قُلْتُ: فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ يَتَوَعَّدُ اللَّهُ تَعَالَى لِلَّذِي يَزْدِرِي بِالنَّاسِ، وَيَتَنَقَّصُ بِهِمْ، وَيَطْعَنَ عَلَيْهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ! (١)

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١] قَالَ: (طَعَّانٍ مُغْتَابٍ). (٢)

(١) وانظر: «تفسير القرآن» لابن كثير (ج ٧ ص ٦٥٠).

(٢) أثر حسن.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَّانِ» (ج ٢٤ ص ٦١٨).

وَعَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١] قَالَ:

(يَهْمَزُهُ وَيَلْمِزُهُ بِلِسَانِهِ وَعَيْنِهِ، وَيَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَطْعَنُ عَلَيْهِمْ).^(١)

قُلْتُ: فَهَذِهِ الْآيَاتُ فِيهَا الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ «لِفَالِحِ الْحَرْبِيِّ»^(٢)، لِأَكْلِهِ لِلْحُومِ الْعُلَمَاءِ

بغَيْرِ ضَمِيرٍ، وَلَا وَزَاعٍ دِينِي، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص ٢٨): (وَاعْلَمْ يَا

أَخِي وَفَقْنَا اللَّهَ، وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ، وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ أَنْ لُحُومَ

الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتِكَ أَسْتَارِ مُنْتَقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ؛ لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا

هُم مِّنْهُ بَرَاءٌ أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَالتَّوَالُؤُ لَأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ، وَالْإِفْتِرَاءِ مَرْتَعٌ وَخِيمٌ،

وَالْإِخْتِلَاقُ عَلَى مَنْ اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعَشِ الْعِلْمِ خُلُقٌ ذَمِيمٌ). اهـ

قُلْتُ: فغيبته العلماء، وطلبة العلم أعظم من غيبته غيرهم من الناس، فافطن

لهذا.

وإسناده حسن.

(١) أنثر صحيح.

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» (ج ٣ ص ٤٥٩).

وإسناده صحيح.

(٢) قُلْتُ: وَالَّذِي يَأْكُلُ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ، فَلابدَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْتَلِيهِ بِمَوْتِ قَلْبِهِ فَلَا يَشْعُرُ بِالذَّنْبِ مَهْمَا كَانَ هَذَا

الذَّنْبُ، وَقَدْ حَصَلَ «لِفَالِحِ الْحَرْبِيِّ» هَذَا الْمَرَضُ فَمَاتَ قَلْبُهُ فَلَا يَشْعُرُ بِمَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَلَا يَشْعُرُ بِمَا يَقُولُ

فِي طَعْنِهِ فِي الْعُلَمَاءِ، وَعَظُمَ إِثْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

قلتُ: فَمَنْ أَطْلَقَ لِسَانَهُ فِي الْعُلَمَاءِ بِالثَّلْبِ فِيهِمْ، بَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى قَبْلَ مَوْتِهِ؛ بِمَوْتِ الْقَلْبِ، فَلَا يَشْعُرُ بِمَا يَقُولُ مِنَ الْبَاطِلِ فِي الْعُلَمَاءِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي، وَالْأَيُّ يَتَكَلَّمُ إِلَّا عَنَ بَصِيرَةٍ).^(١) اهـ

قلتُ: وَحَتَّى الْأَنْبِيَاءَ وَالْخُلَفَاءَ لَهُمْ دُخْلَاءٌ، وَلَا يَضُرُّهُمْ دُخُولُ هَؤُلَاءِ عَلَيْهِمْ مَا دَامُوا عَلَى نَهْجِ الدِّينِ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لِلْأُمَّةِ.

وإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

(١) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى).^(٢)

(٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيَّ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا مِنْ وَاٍ إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا، فَمَنْ وُقِيَ شَرَّهَا فَقَدْ وُقِيَ وَهُوَ مِنَ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا).^(٣)

(١) مجلة: «رَابِطَةُ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ» فِي الْعَدَدِ رَقْم: (٣١٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٨٩) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» مُعَلَّفًا (ج ١٣ ص ١٩٠)، وَفِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ١٠١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ١٩٠)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ٧ ص ١٩٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢

(٣) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيِّ وَلَا كَانَ بَعْدَهُ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا فَمَنْ وُقِيَ بِبَطَانَةِ السَّوِّ فَقَدْ وُقِيَ).^(١)

وَالْبَطَانَةُ: الدُّخْلَاءُ بِضَمِّ نُونٍ فَتَحِ جَمْعُ دَخِيلٍ: وَهُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَى الرَّئِيسِ وَغَيْرِهِ فِي مَكَانِهِ.^(٢)

وَفَسَّرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رحمته الله فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٨٩): الْبَطَانَةُ: بِالْدُّخْلَاءِ عُمُومًا.

وَالْحَبَالُ: هُوَ الشَّرُّ.^(٣)

قُلْتُ: وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عَنِ الدُّخْلَاءِ عَلَيْهِ، وَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَلَمْ يُضِرَّهُ ذَلِكَ صلى الله عليه وسلم بِشَيْءٍ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُّدًا.

ص ٢٣٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٥٨٥) مِنْ طُرُقِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» مُعَلَّقًا (ج ١٣ ص ١٩٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ١٩١)،

وَفِي «السُّنَنِ الصَّغْرَى» (ج ٧ ص ١٥٨) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه بِهِ.

(٢) انظر: «فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١٣ ص ١٩٠).

(٣) انظر: «الْمَصْدَرُ السَّابِقُ».

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَيَّ
النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة:
١٠١].



فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٥	(١) ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى طَعْنِ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي الإِمَامَيْنِ: الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَالشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى طَرِيقَةٍ: «جُهَيْمَانَ وَاتِّبَاعِهِ» بَلْ عَلَى طَرِيقَةٍ: «عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ وَاتِّبَاعِهِ»، وَ«سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ وَاتِّبَاعِهِ»، وَ«ابْنَ لَادِنٍ وَاتِّبَاعِهِ»، وَ«رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ وَاتِّبَاعِهِ»، وَ«مُحَمَّدِ سُورٍ وَاتِّبَاعِهِ» اللَّهُمَّ سَلِّمْ.....
٥	(٢) جُلُوسُ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي مَجَالِسِ الْمُبْتَدِعَةِ الَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي الْعُلَمَاءِ.....
٥	(٣) تَصْرِيحُ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ بِأَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَهُ بَطَانَةٌ إِخْوَانِيَّةٌ تُلْبَسُ عَلَيْهِ.....
٦	(٤) غَمَزُ وَلَمَزُ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَالشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.....
٦	(٥) ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى تَوَعُّدِ اللَّهِ تَعَالَى لِلَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِي الْعُلَمَاءِ بَعْدَ ابْنِ النَّارِ.....
٧	(٦) كَشْفُ رَوَّعَانِ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ فِي طَعْنِهِ فِي الشَّيْخَيْنِ مِثْلُ: رَوَّعَانَ التُّعَلْبِ مِنَ الْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ.....
٨	(٧) اغْتِيَابُ فَالِحِ الْحَرْبِيِّ لِلْعُلَمَاءِ بِحُبِّهِ.....
٨	(٨) وَيْلٌ لِفَالِحِ وَاتِّبَاعِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِمَزْهِمِهِمْ وَهَمْزِهِمْ، وَاغْتِيَابِهِمْ فِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.....

- (٩) لُحُومُ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ، وَمَنْ أَطْلَقَ لِسَانَهُ بِالثُّلْبِ فِيهِمْ بِلَاةِ اللَّهِ
تَعَالَى قَبْلَ مَوْتِهِ؛ بِمَوْتِ قَلْبِهِ.....
- (١٠) ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْخُلَفَاءَ لَهُمْ دُخْلَاءٌ.....
- (١١) مَعْنَى الْبِطَانَةِ: وَهِيَ الْبِطَانَةُ.....
- عُمُومًا.....

